

ان اللجنة الدستورية المختصة

بناء على الفصل 103 من الدستور

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بالقانون التنظيمي للغرفة الدستورية من المجلس

الاعلى المؤرخ فى 22 ذى الحجة 1382 الموافق 16 ماي 1963 ولا سيما الفصل 33 من

وبناء على الظهير الشريف المتعلق بانتخاب مجلس النواب المؤرخ فى 22 ذى القعدة

1382 الموافق 17 أبريل 1963

ونظرا للعرضة التى قدمها السيد محمد يحطاط الساكن بشارع السلطان ابن الحسن

المرينى بتازة تلك العرضة المسجلة فى كتابة الغرفة الدستورية بتاريخ 31 ماي 1963 والتى

تطعن فى عمليات الانتخاب التى جرت بتاريخ 17 ماي 1963 بدائرة مدينة تازة

وبعد الاطلاع على المذكرة التى رفعها الى كتابة الغرفة المذكورة بتاريخ 12 جوان

1963 الاستاذ عبد الكريم بن جلون نيابة عن السيد البشير القباقبي ردا على قال الطعن المشار

اليه أعلاه

وبعد الاطلاع على الوثائق المدلى بها والمدرجة بالملف

وبعد الاستماع الى المقرر فى تقريره

حيث انه بمقتضى الفصل 22 - الفقرة الثانية - من الظهير التنظيمي للغرفة الدستورية

يجب ان يضيف الطالب الى عرضته المستندات التى يراها كهيئة بتدعيم اسباب البطلان المستند

اليها

وحيث ان الطالب يدعى وقوع بعض المخالفات لاستمرار حملة الدعاية لفائدة المطعون

فيه طيلة يوم الاقتراع وتصويت البعض نيابة عن اشخاص متغييبين وتحيز السلطة المحلية لصالح

منافسه وتأخير الشروع فى الانتخاب فى احد المكاتب وتغييب احد رؤساء المكاتب مدة من عشرين

دقيقة عن مركز التصويت دون ان ينص فى محضر على اسم الشخص الذى استتبع لرئاسة عملية الانتخاب

ووجود عدد من البطائق فى بعض المكاتب تخص مرشحين بدوائر انتخابية اخرى

وحيث ان الطالب لم يعزز مقاله بالمستندات الكفيلة بتدعيم اسباب البطلان المستدل

بها - وان مجموع الادعاءات التى تضمنتها عرضته - مع فرض ثبوتها - فانه لم يكن من شأنها -

نظرا لظروف النازلة والفرق الواضح بين عدد الاصوات التى فاز بها كل من الطرفين ان تؤثر على

نتائج الانتخاب

من اجله

قررت ما يلي ؛

اولا - رفض عريضة السيد محمد بوحظاظ

ثانيا - تبليغ هذا القرار الى مجلس النواب اثر تنصيبه

بهذا صدر القرار اعلاه في 26 صفر 1383 موافق 19 يوليوز 1963 عن اللجنة

الاستورية المقتة المتركة من السيد عبدالرحمان الشفشاوني بصفتهم رئيسا ومن السادة ؛

أحمد زروق ، الحسن الكالي ، أحمد الزفاري ، حماد العراقي بصفتهم أعضاء وذلك بعد الاستماع الى

القرار السيد عبدالرحمان بن عبد النبي

الرئيس

عبدالرحمان لشفشاوني

رئيس الغرفة الاولى
عبدالرحمان الشفشاوني

القرار

عبدالرحمان بن عبد النبي

الكتاب

محمد المريني